

٩,٩٧٩ ل. م (تسعة ملايين و تسعمائة و تسعة وسبعين ألف ليرة) وفقاً بجدول بيان الإيرادات رقم ١ المرفق بهذا القرار .
مادة ٣ - تحدد اعتمادات نفقات ميزانية السنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ بمبلغ إجمالي قدره ٩,٩٧٩,٠٠٠ ل. م (تسعة ملايين و تسعمائة و تسعة وسبعين ألف ليرة) موزع على الأبواب وفقاً بجدول بيان النفقات رقم ٢ المرفق بهذا القرار .
مادة ٤ - توزع الاعتمادات بين جامعيي دمشق و حلب بقرار من وزير الخزانة بناءً على اقتراح وزير التربية والتعليم .
مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وبعمل به في الأقليم السوري اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١
 مصدر برئاسة الجمهورية في ٩ حرم سنة ١٢٨٠ (٢ يوليه سنة ١٩٦٠)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٤٥ لسنة ١٩٦٠

بيان تحديد ميزانية الجامعات للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٥٨ بشأن تحديد السنة المالية والميزانية في إقليسي الجمهورية ،

قرار :

مادة ١ - تحدد ميزانية الجامعات للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ وفقاً لأحكام هذا القرار .**مادة ٢** - تقدر إيرادات السنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠ بمبلغ قدره

جدول بيان إيرادات الجامعات رقم ١

الفريق	القيمة	الزيادة	تقديرات السنة المالية ١٩٦١/١٩٦٠	تقديرات السنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩	نوع الإيرادات	نسبة
١	٤٨,٠٠٠	-	٤٨,٠٠٠	١,٠٩١,٠٠٠	الإيرادات العادية :	
٢	-	-	-	٢٤٥,٠٠٠	رسوم الدراسة في مختلف كليات الجامعات إيرادات مختلفة	
٣	٤٨,٠٠٠	-	٤٨,٠٠٠	١,٣٣٦,٠٠٠	مجموع الباب الأول الإعاثات :	
٤	٦٠٠,٠٠٠	-	٦٠٠,٠٠٠	٧,٩٩٨,٠٠٠	إعاثة الدولة مجموع الباب الثاني الوفر ندور :	
٥	٦٠٠,٠٠٠	-	٦٠٠,٠٠٠	٨,٥٩٨,٠٠٠	المدورة من السنة السابقة مجموع الباب الثالث إجمالي إيرادات الجامعات :	
٦	٣٠٥,٠٠٠	-	٣٠٥,٠٠٠	٦٤٥,٠٠٠	مجموع الباب الأول مجموع الباب الثاني مجموع الباب الثالث الإجمالي	
٧	٣٠٥,٠٠٠	-	٣٠٥,٠٠٠	٩٥٠,٠٠٠		
٨	٤٨,٠٠٠	-	٤٨,٠٠٠	١,٣٣٦,٠٠٠		
٩	٦٠٠,٠٠٠	-	٦٠٠,٠٠٠	٧,٩٩٨,٠٠٠		
١٠	٣٠٥,٠٠٠	-	٣٠٥,٠٠٠	٦٤٥,٠٠٠		
١١	٨٥٧,٠٠٠	-	٩,٩٧٩,٠٠٠	٩,٩٧٩,٠٠٠		

جدول بيان نفقات الجامعات رقم ٢

الفرق القصص	الفرق الزيادة	اعمادات السنة المالية		نوع النفقات	الباب
		١٩٦١/١٩٦٠	١٩٦٠/١٩٥٩		
ليرة	ليرة	ليرة	ليرة		
-	٤٦٨,٠٠٠	٥,٨٧٤,٠٠٠	٥,٤٠٦,٠٠٠	المطالبات ومتطلباتها	١
١,٣٨١,٠٠٠	-	٤,٠٤٩,٠٠٠	٥,٤٣٠,٠٠٠	النفقات العامة	٢
-	٥٩,٠٠٠	٥٩,٠٠٠	-	الديون والالتزامات	٣
٨٥٧,٠٠٠	-	٩,٩٧٩,٠٠٠	١٠,٨٣٦,٠٠٠	الإجمالي	

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٤٦ لسنة ١٩٦٠

بشأن تحديد ميزانية المديرية العامة للآثار والمتاحف للسنة المالية ١٩٦٠ - ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٥٨ بشأن تحديد السنة المالية والميزانية في إقليمي الجمهورية،

قرر :

مادة ١ - تحدد ميزانية المديرية العامة للآثار والمتاحف للسنة المالية ١٩٦٠ - ١٩٦١ وفقاً لأحكام هذا القرار.

مادة ٢ - تقدر إيرادات ميزانية السنة المالية ١٩٦٠ - ١٩٦١ بـ مبلغ قدره ١٣٨٦,٠٠٠ ليرة سورية (مليون وثلاثمائة وسبعين ألف ليرة) وفقاً جدول بيان الإيرادات رقم (١) المرفق بهذا القرار.

مادة ٣ - تحدد اعتمادات نفقات ميزانية السنة المالية ١٩٦٠ - ١٩٦١ بمبلغ إجمالي قدره ١٣٨٦,٠٠٠ ليرة سورية (مليون وثلاثمائة وسبعين ألف ليرة) موزع على الأبواب وبطريق جدول بيان النفقات رقم (٢) المرفق بهذا القرار.

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويسلم به في الإقليم السوري اعتباراً من ١٩٦٠/٧/١

متحدة لعام الجمهورية في ٩ محرم سنة ١٣٨٠ (٢ يوليه سنة ١٩٦٠)

حال عهد الناصر